

العفو الدولية: قرار حظر الحجاب بأوروبا تمييز ضد المرأة



الأربعاء 15 مارس 2017 م

حضرت منظمة العفو الدولية (مستقلة)، الأربعاء، من قرار محكمة العدل الأوروبية بحظر ارتداء الحجاب في أماكن العمل

واعتبرت المنظمة أن القرار تمييز ضد المرأة، وأن من شأنه أن يعطي فسحة أكبر أمام أرباب العمل للتمييز ضد النساء والرجال، على أساس المعتقد الديني

وأجازت محكمة العدل الأوروبية (أعلى محكمة في الاتحاد الأوروبي)، في وقت سابق من مساء الثلاثاء، للشركات حظر ارتداء الحجاب، وغيره من الرموز الدينية الواضحة على موظفيها، واعتبرت ذلك إزاماً وظيفياً، ومنافياً للتمييز

وأثبتت منظمة العفو الدولية حكومات الدول للرد على القرار

وأصدرت المحكمة قرارها ردّاً على حالتين، واحدة في فرنسا والأخرى في بلجيكا، لسيدتين مسلمتين قالتا إنهم تعرضاً للتمييز، وتم طردهما من العمل بسبب ارتدائهما الحجاب

ولم تر المحاكم المعنية في الدول المذكورة في ذلك "تمييزاً" ضد السيدتين، ما أدى إلى رفع القضية إلى محكمة العدل الأوروبية